

المجالس الحديثية في قراءة كتاب الموطأ | الشيخ عمر زعلة |

المجلس الرابع

عمر زعلة

وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من من شعور انفسنا وسيئات اعمالنا نصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. وبعد فهذا هو اليوم الثامن عشر من رجب ثمان وثلاثين واربعمئة والف وفيه يعقد - 00:00:00

المجلس الرابع من مجالس التعليم على موطن وقراءته وهذا هو اللقاء الثاني من هذه اللقاءات ونسأل الله جل وعلا ان يبارك وان يعين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:30

وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمؤلف والحاضرين ولجميع المسلمين قال الامام مالك رحمه الله تعالى في كتابه الموضأ قال وحدثني ما جاء في النداء للصلاة. قال وحدثني يحيى عن ما لك عن يحيى - 00:01:05

في البداية قال من قال عبيد الله بعد ما تقرأ الباب تقول قال عبيد الله حدثني يحيى قال عبيد الله حدثني يحيى عن مالك عن يحيى ابن سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اراد ان - 00:01:29

داخل خشبتين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة. فاري عبدالله بن زيد الانصاري ثم من بني الحارث من بني الانصاري الانصاري ثم من بني الحارث بن الخزرج خشبتين في النوم. فقال ان هاتين لنحو مما يريد رسول الله صلى - 00:01:50

الله عليه وسلم فليل الا تؤذنون للصلاة؟ فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استيقظ فذكر له ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاذان. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد الليثي - 00:02:11

عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول المؤذن نعم. قال واحد. هذا الحديث يضاف الى الاحاديث المطلوب حفظها باسناده - 00:02:31

وهو متفق عليه من طريق ما لك اخرجه البخاري ومسلم من طريق مالك بهذا الاسناد. نعم قال وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء - 00:02:49

لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهينوا عليه لاستهموا. ولو يعلمون ما في التهجير استبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا. قال وحدثني عن مالك عن العلاء ابن - 00:03:15

عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابيه واسحاق ابي عبدالله انهما اخبراه انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون - 00:03:35

وعليكم السكينة. فما ادرتكم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فان احدثكم فان احدثكم في صلاة ما كان يعتمد الى الصلاة. قال وحدثني عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم - 00:03:55

انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في صنمك او باديتك فاذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا - 00:04:15

ولا شيء الا شهد له يوم القيامة. قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عن مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:35

قال اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النداء. فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا حتى اذا ثوب بالصلاة ادبر. اذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه - [00:04:55](#)

اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل. اعد المتن مرة اخرى اذا نودي اذا نودي للصلاة ادبر الشيطان له براط حتى لا يسمع النداء. فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلاة - [00:05:15](#)

ادبر بين المرء ونفسه. يقول اذكر كذا اذكر كذا فلما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل حتى يظل الرجل ان يدري كم صلى قال وحدثني عن مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سالم سعد الساعدي انه قال انه قال ساعتان يفتح لهما ابواب السماء - [00:05:36](#)

اقل داع ترد عليه دعوته. حضرة النداء للصلاة والصف في سبيل الله. قوله عن ابي حازم هذا هو السلامة دينار اعرج وهو ثقة مشهور توفي سنة اثنتين وثلاثين ومئة سلمة ابن دينار - [00:06:07](#)

واذا جاء بالاسانيد ابو حازم عن سهل بن سعد فهو هذا سلمة بن دينار الاعرج واما اذا جاء ابو حازم عن ابي هريرة فهو سليمان الاشجعي مولى عزة نعم قال يحيى وسئل مالك عن النداء يوم الجمعة هل يكون قبل ان يحل الوقت؟ فقال لا يكون الا بعد ان تزول الشمس. قال - [00:06:31](#)

يحيى وسئل مالك عن تثنية النداء والاقامة ومتى يجب القيام على الناس حين تقام الصلاة؟ فقال لم يبلغني في النداء والاقامة الا ما ادركت الناس عليه. فاما الاقامة فانها لا تثنى. وذلك لم يزل عليه اهل العلم ببلدنا - [00:07:06](#)

واما قيام الناس حين تقام الصلاة حين تقام الصلاة فاني لم اسمع في ذلك بحد يقام له الا اني ارى ذلك على قدر طاقة الناس. فان منهم الثقيل والخفيف ولا يستطيعون ان يكونوا كرجل واحد - [00:07:26](#)

قال ما سئل مالك عن قوم حضور ارادوا ان يجمعوا المكتوبة فارادوا ان يقيموا ولا يؤذّنوا. قال مالك فان ذلك مجزئ عنه وانما يجب النداء في مساجد الجماعات التي تجمع فيها الصلاة. قال يحيى وسئل مالك عن تسليم المؤذن على الامام ودعاء - [00:07:46](#)

ومن اول من سلم عليه فقال لم يبلغني ان التسليم كان في الزمان الاول. قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن ان اذن لقوم ثم انتظر هل يأتيه احد فلم هل يأتيه - [00:08:06](#)

قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن اذن لقوم ثم انتظر هل يأتيه احد فلم يأتيه؟ فلم يأتيه احد فاقام الصلاة وصلى وحده ثم جاء الناس بعد ان فرغ اي عيد الصلاة معهم. فقال - [00:08:26](#)

فقال لا يعيد الصلاة. ومن جاء بعد انصرافه فليصلي لنفسه وحده. قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن اذن لقوم ثم تنفل فارادوا ان يصلوا باقامة غيري فقال لا بأس بذلك. اقامته واقامة غيره سواء - [00:08:47](#)

قال يحيى قال مالك لم تزن الصبح ينادى لها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فانا لم نرها ينادى الا بعد ان الا بعد ان يحل وقتها قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان المؤذن جاء عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح - [00:09:07](#)

فوجده نائما. فقال الصلاة خير من النوم. فامر عمر ان يجعلها في نداء الصبح قال وحدثني عن مالك قال وحدثني يحيى عن مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه قال ما اعرف شيئا مما ادركت عليه - [00:09:29](#)

قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى مسجد نعم الاثر الذي رواه ماني قبل هذا عن عمه ابي السهيل - [00:09:49](#)

ابن مالك عن ابيه هذا اسناد اصبحي مالك وابن انس ابن مالك ابن ابي عامر الاصبحي يرويه عن عمه ابي سهيل عن مالك متحدثنا قوله عن ابيه انه قال ما اعرف شيئا من هو هذا - [00:10:07](#)

هذا هو مالك ابن ابي عامر وهو تابعي مخضرم. مخضرم اي ادرك الجاهلية وادرك الاسلام ثقة توفي سنة اربع وسبعين العجيب في هذا الاثر ويقول ما اعرف شيئا مما ادركت عليه الناس الا النداء - [00:10:31](#)

وهذا يعني ان الامور تغيرت في المدينة رجل انه مدني نتكلم عن المدينة لا اعرف شيئا مما ادركت عليه الناس الا النداء وهذا قلنا في سنة كم اربعة وسبعين لا يزال هناك من الصحابة جمع من كبار التابعين في المدينة - [00:10:58](#)

هذا مما استدل به بعض العلماء على عدم الاحتجاج بعمل اهل المدينة عمل اهل المدينة ليس بحجة لان الامور تغيرت شهادة هذا الرجل التابعي الذي شهد هذا العصر العجيب ان الامام مالك في هذا الباب - [00:11:22](#)

اكثر من الاستدلال في الاثبات والنفي بعمل اهل المدينة لو لاحظت قبل قليل اثناء القراءة انه كان يقول لم يبلغني في النداء والاقامة الا ما ادركت الناس عليه قال هنا لم تزل الصبح نادى لها قبل الفجر ماذا يعني - [00:11:44](#)

يعني ان هذا كله كان في المدينة شيء يعمل به فيقول السنة عليه ادركت عليه اهل بلدنا ما لم يكن كذلك يقول ليس هذا مما ادركت عليه اهل بلدنا فلا يعمل به - [00:12:03](#)

ومع ذلك روى هذا الاثر هو اراد ان يستشهد به على النداء على ان النداء في عهده هو النداء الذي كان في عهد الصحابة لان هذا كما قلتهم خضرم مخضرم تابعي - [00:12:19](#)

مخضرم يعني ادرك كبار الصحابة من عهد ابي بكر الى ان مات ادرك هؤلاء كلهم فالنداء لا يزال كما هو. اذا هو حجة الذي كان في هذا الزمان هو حجة لانه مستمر عليه العمل منذ عهد النبي عليه الصلاة والسلام الى عهده - [00:12:33](#)

طيب وغير ذا غير النداء كلامه يقتضي ان الامور تغير فيها تغيرت فيها فهذه من اللطائف ان هذا الاثر استدل به على عكس ما يريده الامام مالك تفضل قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى المسجد. النداء في السفر وعلى - [00:12:55](#)

قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر اذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال الا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا صلوا - [00:13:25](#)

قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يزيد على الاقامة في السفر الا في الصبح فانه كان ينادي فيها ويوقى وكان يقول انما الاذان للامام الذي يجتمع اليه الناس. قال وحدثني يحيى عن مالك عن هشام ابن عروة ان اياه - [00:13:45](#)

قال له اذا كنت في سفر فان شئت ان تؤذن وتقيم فعلت وان شئت فاقم ولا تؤذن قال يحيى سمعت مالكا يقول لا بأس ان يؤذن الرجل وهو راكب. قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سعيد ابن - [00:14:05](#)

بانه كان يقول من صلى بارض فلاة صلى عن يمينه ملك وعن شماله ملك فان اذن واقام الصلاة صلى وراءه من الملائكة امثال الجبال قدر السحور من النور. قدر. قدر السحور من النداء. قال وحدثني يحيى عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمران - [00:14:22](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان رسول الله صلى - [00:14:50](#)

الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم. قال قال وكان ابن ام من رجل اعمى لا ينادي حتى يقال له - [00:15:03](#)

اصبحت اصبحت حتى ينادي حتى يقال له ما جاء في افتتاح الصلاة لحظة نعم قوله هنا وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى هذا مدرج مدرج اي ليس من كلام عبد الله ابن عمر - [00:15:17](#)

حديثنا نعم مرسل عندنا بن عبد الله ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا لكن الحديث موصول جاء في الصحيحين موصولا بذكر عبد الله بن عمر وفي هذه الجملة - [00:15:52](#)

فهي مدرجة والغالب ان الذي ادرجها هو ابن شهاب ابن شهاب مدرجة اي هو اضافها على الحديث من غير ان يميز بينها وبين الحديث الاصيل. نعم ما جاء في افتتاح الصلاة قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - [00:16:06](#)

اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه. واذا رفع رأسه من الركوع رفعه ما رفعهما كذلك ايضا. قال وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وكان لا يفعل ذلك في السجود. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن علي ابن - [00:16:34](#)

حسين بن علي عن ابي عن ابي طالب عن علي ابن حسين ابن علي ابن ابي طالب انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تنزل - [00:16:54](#)

صلاته حتى لقي الله عز وجل قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار عن سليمان ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة - [00:17:09](#)

قال وحدثني عن مالك عن ابن شاذان عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة كان يصلي لهم فيكبرون كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال والله اني لاشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال وحدثني عن مالك عن ابن شاذان عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن - [00:17:23](#)

عمر كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه. واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون - [00:17:43](#)

كذلك قال وحدثني عن مالك عن ابي نعيم وهبي بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه كان يعلمهم التكبير في الصلاة. قال فكان يأمرنا ان نكبر كل ما خفضنا ورفعنا. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول اذا ادرك الرجل الركعة فكبر تكبيرة - [00:17:58](#)
واحدة اجزأت عنه تلك التكبيرة. قال يحيى قال مالك وذلك اذا نوى بتلك التكبيرة افتتاح الصلاة نعم. قوله اذا ادرك رجل الركعة فكبر. يعني الركوع دخل والامام راع تكبيرة واحدة - [00:18:18](#)

نوى بها تكبيرة الافتتاح يكفي عن تكبيرة الركوع الركوع هنا داخله في تكبيرة الافتتاح والتي هي تكبيرة الاحرام وهذه التكبيرة هي التكبيرة المستحبة عند الحنابلة تكبيرات الانتقال عندهم هذه واجبة - [00:18:37](#)

تكبيرة المستحبة هي هذه عندما تدخل والامام راع وفرط ان تكبر الاحرام فان كبرت للركوع فهذا مستحب عندهم في هذا الوضع نعم قال يحيى وسئل ما سئل ما لك عن رجل دخل مع الامام فنسي تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة ثم ذكر انه لم - [00:19:02](#)

كبر تكبيرة الافتتاح ولا عند الركوع وكبر في الركعة الثانية قال يبتدأ صلاته احب اليه ولو سها مع الامام عن تكبيرة الافتتاح وكبر في الركوع الاول رأيت ذلك مجزيا عنه اذا نوى بها تكبيرة افتتاح قال مالك في الذي يصلي لنفسه فنسي تكبيرة الافتتاح - [00:19:25](#)
انه يستأنف صلاته. قال يحيى قال مالك في امام ينسى تكبيرة الافتتاح حتى يفرغ من صلاته؟ قال ارى ان يعيد ويعيد من كان قال ارى ان يعيد ويعيد من كان خلفه الصلاة وان كان من خلفه قد كبروا فانهم يعيدون - [00:19:48](#)

القراءة في المغرب والعشاء. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن محمد ابن جبير ابن مطعم عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بالطور في المغرب. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن عبد الله ابن عباس انه - [00:20:10](#)

فضل بنت الحارث سمعت سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا. فقالت له يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب قال وحدثني عن مالك عن عن ابي عبيد مولى سليمان ابن عبد - [00:20:30](#)
عن عبادة ابن نسيب عن قيس ابن الحارث عن ابي عبد الله الصنابحي قال قدمت المدينة في خلافة ابي بكر الصديق فصلى وراءه المغرب فقرأ في الركعتين الاوليين بام القرآن وسورة سورة من قصار المفصل - [00:20:54](#)

ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى ان ثيابي لتكاد ان تمس ثيابه فسمعته قرأ بام القرآن وبهذا هذه الآية ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة. انك انت - [00:21:15](#)

انت الوهاب. قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا صلى وحده يقرأ في الرابع جميعا في كل ركعة بامه القرآن وسورة من القرآن وكان يقرأ احيانا بالسورتين والثلاث والثلاث في الركعة الواحدة من صلاة الفريضة. ويقرأ في الركعتين من المغرب كذلك بام القرآن - [00:21:35](#)

وسورة سورة قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عدي ابن ثابت الانصاري عن البراء ابن عازب انه قال صليت مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فيها بالدين والزيتون. العمل في القراءة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع عن ابراهيم ابن عبد الله ابن - [00:21:58](#)

عن ابيه عن علي ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس عن لبس القسي عن لبس القسي عن لبس القسي عن لبس القسي وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع. قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن ابراهيم ابن الحارث التيمي عن ابي حازم - [00:22:20](#)

عن البياضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت اصواتهم بالقراءة. فقال ان المصلي ناجي ربه فلينظر بما ينجيه. ولا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة. قوله - [00:22:51](#)

عن يحيى ابن سعيد مر علينا هو القاضي يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحارث وهو التيمي كما عندنا ايضا هنا في وهذا هو اسناد حديث النيات - [00:23:11](#)

بن سعيد عن محمد بن ابراهيم علقمة بن وقاص عن ابي عن عمر ابن الخطاب عن الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا مداره كهذا المدار الذي عندنا بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي - [00:23:27](#)

نعم قال وحدثني عن مالك عن حميد الطويل عن انس ابن مالك انه قال قمت وراء ابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ باسم الله الرحمن الرحيم. اذا افتتح الصلاة - [00:23:43](#)

نعم هذا اسناد بصري هذا اسناد بصري حميد بصري وانس مصري وهو ايضا من الثنائيات يعني ليس بين ما لك وبين الرجاء مرفوعا ان حميد وانس. نعم قال وحدثني عن مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه قال كنا نسمع قراءة عمر بن الخطاب عند دار ابي جهم بالباط قال - [00:24:00](#)

حدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا فاتته شيء من الصلاة مع الامام فيما يجهر فيه الامام بالقراءة انه اذا سلم الامام قام عبد الله - [00:24:50](#)

عمر فقرأ لنفسه فيما يقضي وجهر قال وحدثني عن مالك عن يزيد ابن عن يزيد عن رومان انه قال كنت اصلي الى جانب نافع ابن جبير ابن مطعم فيغمزني - [00:25:00](#)

فافتح عليه ونحن نصلي القراءة في الصباح قال حدثني يحيى قال وحدثني يحيى عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه ان ابا بكر الصديق صلى الصباح فقال - [00:25:15](#)

وفي هذه سورة البقرة من ركعتين كليهما قال وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه سمع عبدالله بن عامر بن ربيعة يقول صلينا وراء عمر بن الخطاب الصباح - [00:25:30](#)

تري في هذه سورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة. قال اجل قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن يحيى ابن سعيد ابن محمد ان القرافصة ابن ان ان الفرات - [00:25:45](#)

ابن عمير الحنفي قال ما اخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان ابن عفان اياها في الصباح من كثرة كان يرددها قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقرأ في الصباح في السفر بالعشر السور - [00:26:09](#)

الاول من الاول من المفصل في كل ركعة بام القرآن وسورة. ما جاء في ما جاء في ام القرآن قال وحدثني يحيى عن مالك عن العلاء ابن عن العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب ان ابا سعيد مولى عامر مولى عامر - [00:26:29](#)

من ابن قريز اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى ابي ابن كعب وهو يصلي. فلما فرغ من صلاته لحقا فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على يده وهو يريد ان يخرج من باب المسجد فقال اني لارجو الا تخرج من المسجد حتى - [00:26:50](#)

لا تعلم سورة ما انزل الله بالتوراة ولا في الانجيل ولا في القرآن مثلها. قال ابي فجعلت ابطى في المشي رجاء كذلك ثم قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ اذا افتتحت الصلاة؟ قال فقرأت عليه - [00:27:10](#)

الحمد لله رب العالمين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي هذه السورة وهي السمع المثنائي والقرآن العظيم الذي اعطيه معنا

واحد قوله كيف تقرأ اذا افتتحت الصلاة قرأت عليه الحمد لله رب العالمين - 00:27:30

لو رجعت قليلا الى ما جاء في افتتاح الصلاة لم يذكر فيه الامام مالك دعاء الاستفتاح الامام مالك لا يرى ان ثمة دعاء للاستفتاح في الصلاة. انما هو التكبير ثم الدخول في الفاتحة مباشرة - 00:27:59

وهذا من ادلته كيف تقرأ اذا تحت الصلاة قال فقرأت الحمد لله رب العالمين ذهب ايضا الى ان البسملة لا تقرأ لا سرا ولا جهرا في سورة الفاتحة لانها ليست من الفاتحة بدلالة هذا الحديث - 00:28:33

قرأت عليه الحمد لله رب العالمين لم يذكر الفاتحة وسيأتي في حديث ايضا دليل له على هذا. نعم قال وحدثني عن مالك عن ابي نعيم وهب ابن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصلي - 00:28:53

القراءة خلف الامام فيما لا يجهر فيه بالقراءة. نعم. لحظة يا شيخ اعد العبارة من صلى ركعتان من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن. لا سلها بالتالي بعدها صلها فلم يصلي - 00:29:15

من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصلي الا وراء الامام فلم يصلي قف الا وراء الايمان. هم من صلى؟ من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام. نعم - 00:29:38

القراءة خلف الامام فيما لا يجهر فيه بالقراءة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب انه سمع ابا السائلين مولى هشام ابن زهرة يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة لم يقرأ فيها -

00:29:59

بام القرآن فهي خداج هي خداج غير تمام. قال فقلت يا ابا هريرة اني لن اكون وراء الامام قال فغمز ذراعي ثم قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:30:19

عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ما سأل. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين. يقول الله تبارك وتعالى حمدني عبدي. يقول العبد - 00:30:39

الرحمن الرحيم. يقول الله اثنى علي عبدي. يقول العبد ما لك يوم الدين. يقول الله عبدي انك مالكي ولا ايه يقول العبد ملك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي. يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين - 00:31:05

فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل. يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين فهملاء لعبدي ولعبي ما سأل هذا هو دليل لمالك ايضا ان البسملة ليست الفاتحة وبناء عليه لا تقرأ - 00:31:30

مطلقا في خارج الصلاة عفو لا في صلاة سرية ولا في صلاة لا اماما ولا مأموما وقوله لم يقرأ فيها بام القرآن فيه عدم كراهية هذه التسمية للفاتحة ان بعض السلف ورد عنه - 00:31:59

كراهية تسمية الفاتحة بام القرآن وهذا الحديث من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وهو حجة ليس في ذلك كراهة. نعم قال وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان يقرأ خلف الامام فيما لا يجهر فيه الامام بالقراءة - 00:32:25

قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد وعن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان القاسم ابن محمد كان يقرأ خلف الامام فيما لا يجهر فيه الامام بالقراءة قال وحدثني عن مالك عن يزيد ابن رومانة ان نافع ابن جبير ابن مطعم كان يقرأ خلف الامام فيما لا يجهر فيه بالقراءة - 00:32:46

قال يحيى قال مالك وذلك احب ما سمعت الي في ذلك ترك القراءة خلف الامام فيما جرى فيه. قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا سئل هل يقرأ احد خلفه - 00:33:06

الامام قال اذا صلى احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام واذا صلى وحده فليقرأ. قال وكان عبد الله ابن عمر لا يقرأ خلف الامام قال يحيى وسمعت مالكا يقول الامر عندنا ان يقرأ الرجل وراء الامام فيما لا يجهر فيه - 00:33:22

لا يجهر فيه الامام بالقراءة ويترك القراءة فيما يجهر فيه الامام بالقراءة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شاب عن ابن اكيمة الليثي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرن - 00:33:42

فهل قرأ معي منكم احد انفا؟ فقال رجل نعم انا يا رسول الله. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول ما لي انازع القرآن. فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر - [00:34:04](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم انتهى الناس عن القراءة الى اخره هذا مدرج من كلام الزهري ليس من كلام ابي هريرة - [00:34:24](#)

ولو صح من كلام ابي هريرة كان نسا قويا بان المأموم ينصت في الصلاة الجهرية لكنه مدرج من كلام الزهري بناء عليه وروايته مرسلة يعني الجزئية هذه الاخيرة فلا حجة فيها - [00:34:45](#)

نعم ما جاء في التأمين خلف الامام قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شاب عن سعيد ابن المسيب وعن ابي سلمة ابن وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انهما اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن - [00:35:09](#)

تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين. نعم. يضاف هذا الى المحفوظات ومتفق عليه عن مالك - [00:35:30](#)

قال وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين. الفاتحة فقولوا امين. فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر - [00:35:54](#)

له ما تقدم من ذنبه. قال وحدثني عن مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين. فوافقت احدهما الاخرى غفر لهما تقدم من ذنبه - [00:36:14](#)

قال وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد. فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه - [00:36:34](#)

العمل في الجلوس في الصلاة كم حديثا في هذا الباب كم حديثا في هذا الباب اربعة احاديث من الراوي فيها جميعا ابو هريرة نعم وهذه الاسانيد من اصح الاسانيد عن ابي هريرة - [00:36:54](#)

في باب واحد كل الاحاديث تدور عليه رضي الله عنه ورواها مالك عنه باصح الاسانيد اليه شهاب عن سعيد وابي سلمة عنه اسمي عن ابي صالح عنه ابي الزناد عن الاعرج عنه كل هذه من السلاسل المعروفة الصحيحة - [00:37:19](#)

ابي هريرة نعم ولذلك هذه الاحاديث كلها مخرجة في الصحيحين او احدهما في الواقع كلها في الصحيحين لكن بعضها يكون من عندهما من طريق مالك وبعضها ليس من طريقه من طريق من فوقه تفضل - [00:37:37](#)

العمل في الجلوس في الصلاة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن مسلم ابن عن مسلم ابن ابي مريم عن علي ابن عن علي ابن عبد الرحمن معاوي انه قال رأني عبد الله ابن عمر وانا اعبت بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال اصنع كما كان رسول - [00:38:00](#)

الله صلى الله عليه وسلم يصنع وقلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ قال كان اذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها واثار باص - [00:38:22](#)

واشار باصبعه التي تلي الابهام. ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذا كان يفعل. قال حدثني عن مالك عن عبد الله ابن دينار انه سمع عبد الله ابن عمر وصلى الى جنبه رجل فلما جلس الرجل في اربع تربيع وثني رجله - [00:38:39](#)

فلما انصرف عبد الله عاب ذلك عليه. فقال الرجل فانك تفعل ذلك فقال عبد الله ابن عمر اني اشتكيه. قال حدثني عن مالك عن صدقة ابن يسار عن المغيرة ابن عن المغيرة ابن حكيم انه رأى عبد الله ابن عمر - [00:38:59](#)

يرجع في السجدين في الصلاة على صدور قدميه فلما صرف ذكر ذلك له فلما انصرف ذكر له ذلك فقال انها ليست سنة الصلاة وانما افعل هذا من اجل اني اشتكي. قال - [00:39:17](#)

حدثني عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن عبد عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر انه اخبره انه كان يرى عبد الله ابن عمر يتربع قال ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهاني عبد الله وقال انما سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى - [00:39:35](#)

تثني رجلك اليسرى فقلت له وتثني رجلك اليسرى فقلت له فانك تفعل ذلك فقال ان رجلي لا تحماني قال نصب رجله اليمنى وثني رجله اليسرى وجلس على وركه الايسر ولم يجلس على قدمه ثم قال اراني هذا عبد الله - [00:39:57](#)

ابن عبد الله ابن عمر وحدثني ان اياه كان يفعل ذلك التشهد في الصلاة قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شاب عن عرة ابن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد الله عن ابن عبد القاطي انه سمع عمر ابن الخطاب وهو على المنبر - [00:40:31](#)

يعلم الناس التشهد يقول قولوا التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله. السلام عليك ايها ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده - [00:40:50](#)

قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يتشهد فيقول بسم الله التحيات لله الصلوات لله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله شهدت شهدت ان محمدا رسول الله. يقول هذا في الركعتين الاولين ويدعو اذا قضى تشهد - [00:41:10](#)

فاذا جلس في اخر صلاته تشهد كذلك ايضا الا انه يقدم التشهد ثم يدعو بما بدا له فاذا قضى تشهده واراد ان يسلم قال السلام على النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى - [00:41:40](#)

عباد الله الصالحين. السلام عليكم عن يمينه ثم يرد على الامام فان سلم عليه احد عن يساره رد عليه قال اذا تشهدت اذا تشهدت. التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله. اعد انها كانت - [00:42:00](#)

انها كانت تقول اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وان محمدا عبد الله ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. السلام - [00:42:29](#)

عليكم. قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن القاسم ابن محمد انه اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول وان محمدا عبد الله ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله - [00:42:54](#)

الصالحين السلام عليكم. قال وحدثني عن مالك انه سأل ابن شهاب ونافعا مولى ابن عمر عن رجل دخل مع الامام بالصلاة وقد سبقه الامام بركعة ايتشهد معه في الركعتين والاربع. وان كان ذلك له وترا فقال نعم - [00:43:24](#)

ليتشهد ليتشهد معه قال يحيى قال مالك وهو الامر عندنا ما يفعل ما ما يفعل من رفع رأسه قبل الامام. قال وحدثني عن مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن عن مليح بن عبد الله السعدي. عن ابي هريرة انه قال الذي يرفع رأسه - [00:43:44](#)

يخفضه قبل الامام فانما ناصيته بيد الشيطان. قال يحيى. نعم قوله عن مالك عن محمد بن عمر ابن علقمة هذا هو الليثي محمد ابن عمر ابن علقمة الليثي واعلم ان الاصل ان كل من روى عنه الامام ما لك - [00:44:09](#)

فهو ثقة كل من روى عنه الامام ما لك كان شيئا له في احاديثه ومروياته فالاصل انه ثقة ثقة كلام من الامام مالك يدل على ذلك ما في رواية بشر ابن عمر الزهراني - [00:44:32](#)

عندما سأل الامام ما لك عن رجل فقال هل رأيته في كتبي سأله عن رجل ائمة هو قال هل رأيته في كتبي؟ قال لا. قال لو كان ثقة لرأيته في كتبي - [00:44:48](#)

وقد نص اكثر من عشرة من الائمة على ان مالكا لا يروي الا عن ثقة واتفقوا على اتفاق المحدثون على الثناء على الامام مالك من هذه الجهة انه كان صاحب انتقاء - [00:45:04](#)

لا يروي عن كل احد يعني منتقيا من جهة الشيوخ ومن جهة المتون التي يروها. يعني حتى لو اخذ عن شيخ يوثقه ويعتمده الا انه لا يروي عنه كل شيء - [00:45:23](#)

حتى ابن الشهاب فانه قد ترك عنه احاديث كثيرة لم يروها مع انه مفطر عنه كما تلاحظون عندنا هنا قلت هذا هو الاصل لكن هذا لا يعني ان ثمة رواية - [00:45:38](#)

قد تكلم فيهم غيره من الائمة فلا يعني انه اذا كان ثقة عند مالك ويلزم منه ان يكون ثقة عند غيره وهذا التوثيق هو في درجة متأخرة من درجات التوثيق - [00:45:58](#)

لان عندنا درجتين درجة التوثيق الصريح ان يسأل عن راوي فيقول ثقة هذا توثيق صريح التوثيق الثاني التوثيق الضمني التوثيق الضمني الذي يستفاد في كون هذا الشخص قد روى عنه فلان - [00:46:16](#)

من الائمة كشعبة ومالك او كون هذا الراوي مرويا عنه في كتاب اشترط صاحبه الصحة وروى له اهل الحديث في باب من ابواب الاعتماد ومحتجا به هذا يعتبر توثيقا ضمنا. الدرجة الاولى هي توثيق الصريح - [00:46:36](#)

واقول ان توثيق الامام مالك قد ينازع فيه وقد يضعف هذا الراوي من بعض العلماء بل انه قد يوثق بعض الاشخاص صراحة وقد يخالف في ذلك لكن الذي ينبغي ان يلاحظ ان الامام مالك - [00:47:02](#)

قد تكلم في بعض شيوخه وروى عنه ومنهم هذا محمد ابن عمرو ابن علقمة فان يحيى بن سعيد سأل ابن المدين عن محمد بن عمرو هذا وقال رحمه الله تعالى - [00:47:21](#)

ليس الذي تريد يعني ليس هو على الصفة الذي ان الله انت من صفات الثقات فهذه عبارة غمز قال في نهاية العبارة قد سألت مالكا عنه فذكر لي نحو هذا - [00:47:47](#)

نحو هذه العبارة ومع ذلك الامام مالك روى له في هذا الكتاب لكن كما ترون روايته هنا رواية عن لحديث موقوف في اثر موقوف وليس بمرفوع وهو لم يكثر عنه انما روى له يسيرا - [00:48:03](#)

ولم يروي له حديثا مرفوعا هنا انما روى له حديثا موقوفا وهناك راوي اخر تكلم فيه الامام مالك ننبه عليه في موضعه ان شاء الله قال يحيى قال مالك في من سهى فرفع رأسه قبل الامام في في ركوع او سجود - [00:48:22](#)

ان السنة في ذلك ان يرجع ان يرجع راکعا او ساجدا ولا ينتظر الامام وذلك خطأ ممن فعله. لان رسول الله صلى الله عليه قال انما جعل الامام ليؤتم به. فلا تختلفوا عليه. وقال ابو هريرة الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الامام - [00:48:46](#)

اما ناصيته بيد الشيطان ما يفعل ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيا. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ايوب ابن ابي تميم السخيتاني. عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليمين اقصر الصلاة - [00:49:06](#)

ام نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة ذو اليمين؟ فقال الناس نعم. فقال رسول الله صلى الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول. ثم رفع ثم - [00:49:29](#)

كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع قال وحدثني عن مالك عن داود ابن الحصين عن ابي سفيان مولى مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم - [00:49:49](#)

في ركعتين فقام ذو اليمين فقال اقصر الصلاة يا رسول الله ام نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله. فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليمين - [00:50:08](#)

فقالوا نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتم ما بقي من الصلاة. ثم ثم سجد سجدتين بعد التسليم وهو جالس. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر عن ابي بكر بن سليمان ابن ابي - [00:50:28](#)

حسمة قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع ركعتين من احدى صلاتي النهار الظهر او العصر. فسلم من اثنتين فقال له الشماليين رجل من بني زهرة بني كلاب قصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت؟ فقال له رسول الله صلى - [00:50:48](#)

الله عليه وسلم ما قصرت الصلاة وما نسي. فقال له ذو الشماليين قد كان بعض ذلك يا رسول الله. فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليمين؟ قالوا نعم يا رسول الله. فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة -

[00:51:08](#)

ثم سلم. قال وحدثني عن مالك عن ابن شاب عن سعيد ابن المسيب وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن مثل ذلك. نعم. قال يحيى. نعم قوله في هذه الرواية رواية الزهري عن - [00:51:28](#)

ابن الشهاب الذي هو الزهري عن ابي بكر ابن سليمان ابن ابي حثمة قال بلغني هذه صيغة تدل على الانقطاع هذا منقطع مرسل وقوله

قال له دش ما عليك هذا مما ذكر اهل العلم انه وهم وبعضهم الزقه بالزهري انه وهم فيه. انما هو ذو اليدين الذي مر علينا قبل قليل -

[00:51:42](#)

قال يحيى قال مالك كل سهو كان نقصانا من الصلاة. فان سجوده قبل السلام وكل سهو كان زيادة في الصلاة فان سجوده بعد السلام

اتمام المصلي ما ذكر اذا شك في صلاته. قال وحدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلمة عن عطاء ابن يسار ان - [00:52:14](#)

الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري كم صلى ثلاثا ام اربعا فليصلي ركعة وليسجد سجدين وهو قبل

التسليم فان كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدين. وان كانت رابعة فالسجدة فالسجدة تظليل - [00:52:35](#)

قال وحدثني عن مالك عن عمر ابن محمد ابن زيد عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر كان يقول اذا شك احدكم في صلاته

فليتوخى الذي يظن انه نسي من صلاته فليصله. ثم ليسجد سجدي السهو وهو جالس. قال وحدثني عن مالك عن - [00:52:55](#)

ابن عامر السهمي عن عطاء ابن يسار انه قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص وكعب الاحبار عن الذي يشك في صلاته فلا يدري كم

صلى ثلاثا ام اربعا. فكلاهما قال ليصلي ركعة اخرى ثم ليسجد سجدين - [00:53:15](#)

وهو جالس قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا سئل عن النسيان في الصلاة قال ليتوخى احدكم الذي يظن

انه نسي من صلاته فليصلي من قام بعد الاتمام او في الركعتين. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرجان -

[00:53:33](#)

عبد الله بن ابي عن عبد الله بن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما

قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر ثم سجد سجدين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم. قال وحدثني عن - [00:53:53](#)

مالك عن يحيى ابن سعيد عن عبد الرحمن ابن هرمز عن عبد الله ابن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر

فقام فتنة ولم يجلس فيهما فلما قضى صلاته سجد سجدين ثم سلم بعد ذلك. نعم. قوله - [00:54:13](#)

عبد الرحمن بن هرمز هو الاعرج في الاسناد الماضي وهذا من هرمز من طبقة شيوخ شيوخ مالك يروي عنه بواسطة اما الشيخ

المشهور الذي اثر في حياة الامام مالك يعرف بابن هرمز هو اخر - [00:54:31](#)

هو عبد الله ابن يزيد ابن هرمز هذا الذي عندنا هو عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج الزناد المشهور قوله عن عبد الله ابن بحينة تلاحظون

انه مكتوب بالالف عبد الله وبين بحينة - [00:54:52](#)

والاصل ان الهمزة تحذف بين العالمين. اذا كان احدهما ابا للآخر لكن هنا اثبتت وذلك لان اسم هذا الصحابي عبد الله ابن مالك اما

بوحينة فهي امه لذلك لا بد ان تكتب بالهمز - [00:55:15](#)

بالالف قصدي مثل ما نكتب عيسى ابن مريم تضع الفا بينهما ابن فهذا هو السبب في ذلك. نعم انا وحدثني عن مالك عن يحيى ابن

سعيد عن عبد الرحمن ابن هرمز عن عبد الله ابن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:55:38](#)

فقام في اثنتين ولم يجلس فيهما فلما قضى صلاته سجد سجدين هذا مم قرأته قال يحيى قال مالك قال يحيى قال السلام عليكم

في صلاته فقام بعد اتمامه الاربعة فقرأ ثم ركع فلما رفع رأسه من ركوعه - [00:56:04](#)

انه يرجع فيجلس ولا يسجد ولو سجد احدى السجدين لم ارى ان يسجد الاخرى. ثم اذا قضى صلاته فليسجد سجدين وهو جالس

بعد تسليم النظر في الصلاة الى ما ما يشغلك عنها. قال وحدثني يحيى عن مالك عن علقمة ابن ابي وقاص ان عائشة زوج النبي -

[00:56:24](#)

صلى الله عليه وسلم قالت اهدى ابو جهل ابن حذيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة فلما

انصرف قال ردي هذه الخميصة الى ابي جهم. فاني نظرت الى علمها في الصلاة فكاد يفتنني. قال وحدثني - [00:56:44](#)

مالك عن هشام ابن عمرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خميصة لها علم ثم اعطاها ابا جهم واخذ من ابي جهم امب

ام بجانية ام ام بجانية له؟ فقال يا رسول الله ولم؟ فقال اني نظرت الى علمها في الصلاة - [00:57:04](#)

قال وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر حدثني قال وحدثني مالك عن عبد الله ابن ابي بكر ان ابا طلحة الانصاري كان يصلي

في حائطه. فطار دبسي فطفق يتردد يلتمس مخرجا. فاعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره - [00:57:24](#)

ساعة ثم رجع الى صلاته فاذا هو لا يدري كم صلى. فقال لقد اصابتني في ما لي هذا فتنة فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي اصابه في حائطه من الفتنة. وقال يا رسول الله هو - [00:57:44](#)

صدقة لله فضعه حيث شئت قال وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر ان رجلا من الانصار كان يصلي في حائط له بالقف واد من اودية المدينة في زمان في زمان الثمر - [00:58:03](#)

والنخل والنخل قد ذلت فهي مطوقة بثمرها فنظر اليها فاعجبه ما رأى من ثمرها. ثم رجع الى صلاته فاذا هو لا يدري كم فقال لقد اصابتني في مال هذه هذه فتنة فجاء عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة فذكر له ذلك وقال - [00:58:18](#)

هو صدقة فاجعله في سبل الخير. فباعه عثمان ابن عفان بخمسين الفا فسمي ذلك المال الخمس الخمسين العمل في السهو. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن ابن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه -

[00:58:40](#)

وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى. فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدين وهو جالس قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:59:03](#)

اني لانسى او انسى لاسنين اني لانسى او انس او انس لاوسا او انس لاس او انس لاسن. نعم هذا بلاغ البلاء قلنا لكم في الدرس الماضي انهم من المنقطعات - [00:59:20](#)

ان الامام مالك يقول بلغني ان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو من اتباع التابعين اذا هو منقطع شديد الانقطاع من اقسام الضعيف الائمة رحمة الله عليهم بينوا الاحاديث التي - [00:59:44](#)

ذكرها مالك بلاغا في موطنه وبينوا اين وصلت احكام هذه الموصولات بعد ان بينها لكن ابن عيينة رحمة الله عليه وهو من اقران ما لك في كثير من شيوخه خاصة الزهري - [01:00:05](#)

قال كان مالك لا يبلغ الا صحيحا كان مالك لا يبلغ الا صحيحا. فهذا حكم منه لتصحيح بلاغات مالك لكن الواقع لا يدل على ذلك في بلاغات مالك ما هو ضعيف - [01:00:31](#)

ومنها ما لا يوجد موصولا مثل هذا ان ابن عبد البر رحمة الله عليه في كتابيه الاستذكار والتمهيد بين من وصل هذه الروايات لكن هناك اربعة من الاحاديث البلاغية لم يقف عليها ابن عبد البر - [01:00:50](#)

منها هذا فجاء ابن الصلاح ومتأخر فوجد بعض الروايات الموصولة لهذه الاحاديث الاربعة ولكن لا يعني هذا انها صحيحة بل هي ايضا ضعيفة بيانات تصح على اية حال فهذا الحديث - [01:01:12](#)

لا يصح ان كان معناه صحيحا فان النبي عليه الصلاة والسلام ينسى او ينسى من الله سبحانه وتعالى من اجل ان يبين الاحكام الشرعية وقد ثبت انه قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت - [01:01:31](#)

فذكروني كما حديث عبدالله ابن مسعود في صلاة الخمس ركعات. نعم قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان رجلا سأل القاسم ابن محمد فقال اني اهم في صلاتي فيكثر ذلك علي فقال القاسم بن محمد امضي في صلاتك فانه لن يذهب عنك حتى تنصرف. وانت تقول ما

اتممت - [01:01:51](#)

العمل في غسل يوم الجمعة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن سمية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة ومن

راح - [01:02:12](#)

في الساعة الثانية بكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر. قال وحدثني عن مالك عن

سعيد ابن - [01:02:32](#)

سعيد المقبوري عن ابي هريرة انه كان يقول غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. نعم كم حديثنا اخذنا حفظا اليوم واحد فقط
نضيف هذا الثالث ومتفق عليه من طريق مالك - [01:02:52](#)

نعم اي حديث انت قرأت معه؟ انا قصدي الحديث الاول حديثا الساعات من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة. طويل. ايه. حديث
الساعات هو المطلوب. نعم قال وحدثني عن مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان انه كان يقول
غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم - [01:03:14](#)

غسل الجنابة. قال وحدثني عن مالك عن ابن جابر عن سالم ابن عبد الله انه قال دخل رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر - [01:03:48](#)

الخطاب يخطب فقال عمر اية ساعة هذه؟ فقال يا امير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على ان توضأت. فقال
عمر والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل قال وحدثني عن مالك عن صفوان بن سليمان عن
عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري - [01:03:58](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. قال وحدثني عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل قال يحيى وقال مالك من اغتسل يوم الجمعة اول نهاره وهو
يريد بذلك غسل الجمعة - [01:04:23](#)

ان ذلك الغسل فان ذلك الغسل لا يجزي عنه حتى يغتسل لرواحه وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث ابن
عمر اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل. نعم - [01:04:43](#)

لان الامام ما لك يرى ان غسل الجمعة هو للصلاة ومن اغتسل في اول اليوم غسل الجمعة فان هذا لا يجزي عنه تغتسل وتخرج في
هذا الحديث اذا جاء احدكم الجمعة فلاغتسل - [01:05:01](#)

وغيره استدل بالحديث الذي قبله غسل يوم الجمعة واجب. فاضاف الغسل لليوم اه من وقت دخول الفجر الى صلاة الجمعة من
اغتسل كان غسله صحيحا مجزئا عنه ومن اغتسل يوم الجمعة معجلا او مؤخرا وهو ينوي بذلك غسل الجمعة فاصابه ما ينقص
وضوءه. فليس عليه الا الوضوء - [01:05:19](#)

وغسله ذلك مجزئ عنه. ما جاء في الانصات يوم الجمعة والامام يخطب. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابي الزناد عن الاعراب عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت - [01:05:45](#)

قال وحدثني عن مالك عن ابن شاب عن ثعلبة ابن ابي مالك القرظي انه اخبره انهم كانوا في زمان عمر ابن الخطاب يصلون يوم
الجمعة حتى يخرجوا عمر فاذا خرج عمر وجلس على المنبر واذن المؤذنون قال ثعلبة جلسنا نتحدث فاذا سكت المؤذنون وقام عمر -
[01:06:05](#)

ويخطب انصتنا فلم يتكلم منا احد قال ابن شهاب فخرج الامام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام. قال وحدثني عن مالك عن ابي
النظر مولى عمر ابن عبيد الله عن مالك - [01:06:25](#)

يا بعامر ان عثمان عن مالك عن ابي عامر ان عثمان ابن عفان كان يقول في خطبته قل ما يدع ذلك اذا خطب. اذا قام الامام يخطب
يوم الجمعة فاستمعوا - [01:06:38](#)

وانصتوا فان للمنصت الذين يسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع فاذا قامت الصلاة فاعدل فاعدل الصفوف بالمالك فإن اعتدال
الصفوف من تمام الصلاة. ثم لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف - [01:06:51](#)

بتسوية الصفوف فيخبرونه ان قد استوت فيكبر. قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رأى رجلين رجلين يتحدثان
والامام يخطب يوم الجمعة فحصبهما ان اصمتا قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان رجلا عطس يوم الجمعة والامام يخطب فشمته -
[01:07:11](#)

فشمته انسان الى جنبه فسأل عن ذلك سعيد ابن المسيب. فنهاه عن ذلك وقال لا تعد. قال وحدثني عن مالكنا انه سأل ابن عن الكلام

يوم الجمعة اذا نزل الامام عن المنبر قبل قبل ان يكبر. فقال ابن شهاب لا بأس بذلك. ما جاء في من ادرك - [01:07:35](#)
يوم الجمعة قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول من ادرك من صلاة الجمعة ركعة فليصلي اليهما اخرى. قال قال
مالك قال ابن شهاب وهي السنة قال يحيى قال مالك وعلى ذلك ادركت اهل العلم ببلدنا وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -
[01:07:55](#)

قال من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة. قال يحيى. نعم نص الامام احمد ان مالكا اذا قال نسب القول ان اهل العلم ببلده فانه
يريد بذلك ربعة ابن ابي عبد الرحمن - [01:08:15](#)
وابن هرمز الذي هو عبدالله بن يزيد الذي اشترت اليه قبل قليل وهذا من قول ايضا عن عبد العزيز ابن محمد عن عبد العزيز ابن محمد
الدار وردي انه فسر اهل العلم ببلد ماله - [01:08:34](#)
بهذين اللذين ربعة بن ابي عبد الرحمن وابن هرمز من هو ابن هرمز عبد الله ابن يزيد وتفسير الامام احمد لم ارى الذين يتحدثون عن
هذه المسألة يذكرونه فيستفاد ذلك - [01:08:56](#)

نعم قال يحيى وقال مالك في الذي يصيبه زحام يوم الجمعة فيركع ولا يقدر على ان يسجد حتى يقوم الامام او يفرغ الامام من
صلاته انه ان قدر على ان يسجد ان كان قد ركع فليسجد اذا قام الناس. وان لم يقدر على ان يسجد حتى يفرغ الامام من -
[01:09:20](#)

صلاتي فانه احب الي ان يبتدأ صلاته ظهرا اربعا ما جاء فيمن رأف يوم الجمعة قال يحيى قال مالك من رعى يوم الجمعة والامام
يخطوه فخرج فلم يرجع حتى فرغ الامام من صلاته فانه يصلي - [01:09:39](#)
اربعة قال يحيى قال مالك في الذي يركع ركعة مع الامام يوم الجمعة ثم ثم يعرف فيخرج فيأتي وقد صلى الامام الركعتين انه يبني
بركة اخرى ما لم يتكلم. قال يحيى قال مالك ليس على من رعى واصابه امر لابد له من الخروج ان - [01:09:54](#)
ان الامام يوم الجمعة اذا اراد ان يخرج. نعم. نقف عند هذا الحد نأخذ استراحة يسيرة الله اعلم الحمد لله رب العالمين - [01:10:17](#)